[306] اجعلني من المسلمين، أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم " ثم تقرأ الحمد (1). 10 - وفي الخصال: عن أبي الحسن ابن راشد، قال: سألت الرضا (عليه السلام) عن تكبيرات الافتتاح فقال (عليه السلام): سبع، قلت: روي أن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يكبر واحدة، فقال: إن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يكبر واحدة يجهر بها ويسر ستا (2). وروى الصدوق هذا المعنى في العيون (3). 11 - وفي فلاح السائل: عن كردين بن مسمع في كتابه المعروف بإسناده فيه إلى النبي (صلى الله عليه وآله): ثم يكبر ثلاث تكبيرات (أي بعد الصلاة) رافعا يديه إلى شحمتي اذنيه، سنة مؤكدة سنها النبي (صلى الله عليه وآله) عند بعض البشارات له (4). 12 - في أمالي الشيخ الطوسي: عن زريق قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: من السنة الجلسة بين الأذان والاقامة في صلاة الغداة وصلاة المغرب وصلاة العشاء، ليس بين الأذان والاقامة سبحة. ومن السنة أن يتنفل بركعتين بين الأذان والاقامة في صلاة الظهر والعصر (5). 13 - في المكارم: عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث: جرت السنة أن لا ترفع النساء رؤوسهن من الركوع والسجود حتى يرفع الرجال (6) الحديث. 14 - وفي معاني الأخبار: عن القاسم بن سلام في حديث مرفوع: وكان (صلى الله عليه وآله) إذا ركع لم يصوب رأسه ولم يقنعه، معناه أنه لم يرفعه حتى يكون أعلى من جسده ولكن بين ذلك (7). 15 - وفي العلل: عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه في

---

(1) الاحتجاج: 486. (2) الخصال: 347. (3) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1: 217. (4) فلاح السائل: 135. (5) أمالي الطوسي 2: 306. (6) مكارم الأخلاق: 95، وقرب الإسناد: 10، وعلل الشرائع: 344. (7) معاني الأخبار: 280.